mroftalp htehaB ni knil muideM

3008 - حكم نقل بعض أعضاء جسم الكافر إلى المسلم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول نعلم جميعا مدى ما وصل اليه الطب البشري الان من تقدم الى درجة زراعة القلب او نقله من شخص الى اخر او اي عضو اخر كالعين مثلا فما الحكم الشرعي في حالة نقل قلب غير المسلم الى شخص مسلم او عينه او كليته - 00:00:00

او اي عضو من اعضاء الجسم وبالنسبة للقلب فالحكم مطلوب مع النظر الى معنى الحديث الذي يفيد ان في الجسد مضغة اذا صلح قد صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله. اما النقل ففي خلاف بين العلماء منهم ويجيز ذلك. ويجيز التبرع - 00:00:21

وبذلك منهم من لا يجيز هذا لان المؤمن والمسلم والانسان ليس له تصرف في نفسه بما يضره هو ملك لله عز وجل فذهب جماعة من العلم الى انه اذا تبرأ بذلك على وجه لا خوف عليه فيه ولا خطر عليه فيه. او اخذ منه - 00:00:41

عند موته في وجه على وجه ينفع غيره منهم من اجاز هذا ومنهم من لم يجد هذا وقالوا ليس الانسان يتبرع بشيء من اعضائه لانها غير مملوكة له ملك لله فليس له ان يتبرع بها لا كلية ولا قلب ولا غير ذلك - 00:01:01

وقال اخر من العلم اذا تبرأ بشيء لا يظره كاحدى كليتيه وقرنية واشباه ذلك فلا حرج لانه شيء ينفع ولا يضره. اما شي يضره فلا ليس له يتبرع بشيء يضره او سبيل موته. وعلى كل - 00:01:21

تقدير لو فرضنا ان انتقلت كلية كافر الى مسلم صار له حكم مسلم وصار اتبع المسلم اذا مات على الاسلام لا تعذب لان من ذاك الجسد الخبيث الى جسد طيب فصالحكم جسد طيب. بالانتقال. كما ان الخمرة اذا تخللت - 00:01:41

من غير ان يخلدها احد صارت طيبة. وكما ان الماء المجلس اذا الكثير اذا زال عنه اسباب النجاسة نزل اللون والريح والطعم وصار طيبا واستحال الى الطيب طهر فهكذا ما نقل من كافر ادخلي او غيرها او قلب او غيره فانه يتبع المسلم - 00:02:01

كن طيبا تبع المسلم اذا طاب المسلم طاب قلبه ولو كان منقولا فان الشراهين والاشياء المتعلقة بهذا القلب وتمده والدم كلها من المسلم فيكون الطيب جديدا له بعد ما كان خبيثا جاءه الطيب لامداد المسلمين له - 00:02:31

بقائه فيه يعبد الله ويعظم الله ويخشاه ويراقبه سبحانه وتعالى - 00:02:51